

## الشرح الكبير

فلا حنث بالعزم على الضد ( و ) حنث ( بالنسيان أي بفعل المحلوف عليه نسيانا ) إن أطلق ( في يمينه ولم يقل لا أفعله ما لم أنس وإلا فلا حنث بالنسيان ومثل النسيان الخطأ والغلط فمن حلف لا يفعل كذا ففعله معتقدا أنه غيره أو حلف لا أذكر فلانا فأراد ذكر غيره فجرى ذكره على لسانه غلطا حنث فمتعلق الخطأ الجنان ومتعلق الغلط اللسان لكن في الحنث بالغلط نظر .

( و ) حنث ( بالبعص ) فمن حلف لا يأكل رغيفا فأكل بعضه ولو لقمة حنث وهذا في صيغة البر ولو قيد بالكل وأما في صيغة الحنث فلا يبر بفعل البعص فمن حلف لأكلن هذا الرغيف وإن لم آكله فأنت طالق فلا يبر بأكل بعضه وهذا معنى قوله ( عكس البر ) أي في صيغة الحنث ( و ) حنث ( بسويق أو لبن ) أي بشربهما ( في ) حلفه ( لا آكل ) طعاما في هذا اليوم أو لفلان لأن شربهما أكل شرعا ولغة وهذا إن قصد التضييق على نفسه بأن لا يدخل في بطنه طعاما إذ هما من الطعام فإن قصد الأكل دون الشرب فلا حنث ( لا ) بشرب ( ماء ) ولو ماء زمزم فلا يحنث إذ هو ليس بطعام عرفا وإن كان ماء زمزم طعاما شرعا والعرف يقدم كما تقدم .

( و ) لا يحنث ( بتسحر في ) حلفه ( لا أتعشى ) ما لم يقصد ترك الأكل في جميع الليل ( و ) لا يحنث في ( ذواق ) لشيء حلف لا يأكله أو لا يشربه إذا